

الباقي وهو الثمن يولاهما على اخيهما سراية من ايها واخوها
 مولي الاب في النصف فهي مولاة مولي الاب في النصف
 والتمن الباقي لمولي الام ان كانت عتيقة والافليت للمال
فان يكن له اي الاب في الصورة المذكورة عتق وعتقه
 يكن اي علم اي وقد اعتقه الاب فمات عنها اي عن البنت
فذه اي فردة ذلك الحر الذي ركن عتقه او من له اي عليه
ولا وهما اي البنت يتجران يكون عتيقا لهذا الحر او عتق
عتق له فارضا نصف ورابع فبهما اي في صورتى الحر
 والمجر عليه الولا النصف لانها معتقة نصف للمعتق
 ونصف الباقي وهو الربع لثبوت ولا السراية على نصف لاج
 باعتاقها نصف ابيه فهي معتقة نصف اي معتق معتقة
 والربع الباقي لمولي الام ان كانت عتيقة والافليت للمال
 وعطف من له ولا وهما يتجر على ما قبله من عطف العام
 على الخاص **وان يمت عتيق الاب بالدراج والتشديد**
اي عن الابن والبنت وكان معتق الاب البنت فقط
الابن دوونها لانه عصبه المعتق بالنسب وهي معتقة
 المعتق فيتخرج عنه وهذا **يبنى الغلط فيما آتت**
 بالمشاة من فوق اي اربعها **من القضاة غير المنقبة**
 حيث جعلوا الميراث للبنت لاهم راوها القوي مما شرها
 الاعتاق وعقلوا عن تقديم عصبه المعتق على معتق
 المعتق وهذا في الزمن المتقدم **واما الان فانزه** اي الغلط

الي

الى ثبات من القضاة وغيرهم لقلية العلم وكثرة الغلط وصونها
 في الوسيط باين وبنت اشترى اباهما وعليه جماعة وجه
 الغلط جعلهم الميراث للابن والبنت وانما هو الابن كما امر
او ابنته اي الاب ابتاعته فهلك عن يمين البنت
جميع ما ملك ثلثاه فرض والمقتى بعد ما بالواخطاها
من جهة عتقه اي الاب ثلثا لانه ثلثا من جهة النسب
وان يمت احدها بعد موت الاب يكن للاخري بالولا
والنسب نصف مالها بالاخوة ورابع مالها بولاها على
 نصف الاخت باعتاقها نصف ابيها وحكم الربع الباقي باي
او عكسه اي حل بعد ما اي بعد احدهما ابوهارضه
اي قهر واي مات بعد موتها فالمال اي ماله الاثمه
للباقيه من الاختين النصف بالبنت والربع لانها معتقة
 نصفه والتمن لان لها نصف ولا الاخت باعتاقها نصف
 ايها **وافضل المسئلة الاولى** وهو الربع وباقي الثانية
 وهو الثمن **اما بيت المال** ان كانت امر باخرة اصلية =
اولوي الام ان كانت عتيقة **بحسب تفصيل** عنده يبي
 كونها خرة اصلية وكونها عتيقة كما بينه **وخصف**
عندهم فيما اذا كانت عتيقة وهوان كلام من الاختين لما
 جرت نصف ولا اختها لنفسها هل تجر ولا لنفسها او يسقط
 او يبقى لمولي الام والاصح انه يبقى كما مر فيكون الفاضل
 لمولي الام وعلى مقابله يكون لبنت المال **وان يكن من**